

تعميم رقم ١/٢٠٢٠

يتعلق بالصحة والسلامة المهنية في الأفران والمخابز

الوزير

استناداً الى مقتضيات الصحة والسلامة المهنية، وحرصاً على صحة العاملين في القطاعات المسموح لها العمل سناً للمرسوم رقم ٢٠٢٠/٦١٩٨ المتضمن إعلان التعبئة العامة لمواجهة فيروس كورونا، والقرارات المتممة له.

يطلب الالتزام بالإرشادات التالية:

على أصحاب العمل، التأكد من التزام العاملين بما يلي:

- المحافظة على النظافة الشخصية.
- قياس الحرارة بشكل يومي قبل بدء دوام العمل.
- غسل اليدين بالماء والصابون قبل البدء بالعمل، على ان يتم تعقيم اليدين دورياً بالمعقم (وليس بالسبيرتو) وارتداء القفازات والكمامات وغطاء الرأس عند الدخول إلى المعمل أو صالة العرض. مع الإشارة الى ضرورة الزام الملتحين منهم، تغطية اللحية بالكمامة أو حلقها. وينطبق هذا الامر على كامل عملية الانتاج.
- التخلص من القفازات والكمامات وأغطية الرأس بالطريقة المعتمدة، ووضعها في اكياس خاصة وإغلاقها جيداً.
- الحفاظ على نظافة المراحيض ودورات المياه، وتأمين المياه والصابون وورق التنشيف.
- تأمين الكمية الكافية من أدوات التعقيم، وتدريب العمال على استخدامها.
- تنظيف دوري للمرافق التالية:
- كامل خطوط إنتاج الخبز والمعجنات وغيرها.
- مراقبة صارمة لعملية توضيب الخبز داخل الأكياس.
- إرشادات عامة:
- رش النقود بالسبيرتو في حال عدم وجود امين صندوق.
- عدم مغادرة العمال لنطاق البلدة التي يعملون بها وعدم استقبال الزوار إلى حين انتهاء هذه المرحلة.
- تعليق منشورات ظاهرة على مدخل الصالة، في حال وجودها، يشير الى ضرورة تعقيم اليدين. ووضع معقم في مكان يسهل الوصول اليه.
- تلبية طلبات الزبائن دون الدخول الى الصالة، عبر شباك او حاجز مع ترك مسافة آمنة.
- يطلب الى أصحاب الافران تخزين ما أمكن من المواد الأولية لصناعة الخبز، تحسباً لأي طارئ.
- يعمل صاحب الفرن على التواصل مع الجهات المختصة (بلدية، مراقب صحي...) لضمان عملية التخزين (مواد كافية، شروط التخزين) وللقيام بزيارات دورية لمنازل العمال من قبل شرطة البلدية للتحقق من التزامهم شروط الوقاية والنظافة. كما يطلب من نقابة أصحاب الافران التحقق من الالتزام بالشروط الواردة أعلاه.
- توجيه الزبائن لتعقيم الاكياس الخارجية للخبز ونقلها من الكيس الخاص إلى الأكياس المعقمة أو إلى العلب الحافظة الخاصة بها.

٨ نيسان ٢٠٢٠

وزيرة العمل
لميايمين

